

السؤال الرابع: حدد ضوابط إعادة التكافل لدى شركات إعادة التأمين؟ (3ن)

- عدم وجود شركات إعادة التكافل في الدولة.
- وجود شركات إعادة التكافل ولكنها غير قادرة على التأمين بشكل كلي.
- تشيخ العملية وفق الأصول الإسلامية الحديثة.
- لا يرتبط أحد عمولة إعادة التأمين.
- عدم الاحتفاظ بأية احتياطات تفوق حد الأضرار السارية.

السؤال الخامس: ماهي أشكال العلاقات التعاقدية في التأمين التكافلي؟ وكيف يتم إدارتها؟ (8ن).

- 1- وجود أشكال تعاقدية للتأمين التكافلي:
 - أ- علاقة المبادرين فيما بينهم، تحكمه عقد المشاركة.
 - ب- العلاقة لهم فيما بينهم، تحكمه عقد الشرح والتعاون.
 - ج- العلاقة بالمؤمن لهم، تحكمهم علاقة منيارية، تحكمها علاقة وكالة، كما هو معلوم بموجب مضملة ط.
 - د- الوفاء.

بالتوفيق



العلامة:

الاسم واللقب: الفوج: رقم التسجيل:

السؤال الأول: أذكر أشكال التأمينات التجارية حسب موضوعها؟ (4ن)

تنقسم التأمينات التجارية حسب موضوعها إلى 3 أصناف
تأمينات الأشخاص، تأمينات هذا النوع التأمينات التي يتصرفها
بها الفرد فبما كتشخيص أو صحتها أو قدرته على العمل
تأمينات الممتلكات، يقضي هذا النوع التأمين التي يتصرفها لها
التشخيص بما ممتلكاته
تأمينات المسؤولية الحديثة، يعرف هذا النوع من التأمينات إلى صغار
المؤمنين له عند رجوع الغير عليه بسبب الأضرار التي تلحق بهما
الإضرار

السؤال الثاني: ماهي الشروط الواجب توفرها لتأمين الأخطار؟ (3ن)

أن يكون الخطر قابلاً للتأمين
يجب أن لا يكون عاماً مثل أخطار البروق
أن لا يكون المؤمن له قد تعدد أبقاع هذا الخطر
أن يكون حادثه عند تحققه الوجوه العامة أو النظام العام
أن يكون الخطر مستمراً لا يظلم الآداب العامة أو النظام العام
يجب أن تكون الأضرار الناتجة من وقوع الخطر مادية

السؤال الثالث: لماذا يتم دراسة الفاضل التأميني في التأمينات التكافلية دون التأمينات التجارية؟ (2ن)

لأن دراسة الفاضل التأميني في التأمينات التكافلية دون التأمينات
التجارية على اعتبار أن الأقساط في التأمين التجاري تكون
ملكيتها لشركة التأمين، أما في التأمين التكافلية فهي ملك
لعملة الوثائق